

## المشروع تسمية من له الأضحية عند ذبحها .

سامي بن محمد الصقير

ومن فوائد هذا الحديث مشروعية ان نسمي عند ذبح الأضحية من هي له. يعني اذا اراد الانسان ان يذبح اضحية ان كانت لنفسه فالامر ان كانت لغيره فانه يسميه. قوله عليه الصلاة والسلام اللهم هذا عن محمد وال محمد. وقد - 00:00:00

روى الامام احمد وابو داود والترمذى من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما انصرف يوم النحر اتى بكبش فذبح عليه الصلاة والسلام وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عني وعن من لم يضحى من امتى - 00:00:20

اه يستحب لمن اراد ان يضحى ان يسمى اللهم هذه عني او اللهم هذه عن والدي او عن والدتي او عن فلان او فلان اذا كان قد وكله بذلك. ولو فرض انه ذبحها من غير تسمية. يعني لو نوى بقلبه بدون تسمية اجزاء - 00:00:40

فلو ابتك شخص مثلا ان تذبح له اضحية وقلت بسم الله والله اكبر تنوى انها له. من غير ان تذكر اسمه عند الذبح فان ذلك جائز لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. لكن الافضل ان - 00:01:00

تسمى من هي له. اما ما يفعله بعض العامة من كونهم ليلة العيد مثلا يمسحون على الاضحية مرددين اسم من هي له. بان يمسح مثلا كبير العائلة على الاضحية ويقول هذه لوالدي هذه لوالدي هذه لكانا - 00:01:20

فهذا لا اصل له من سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:40